ابن عبد السلام رحمه الله قال ان التائب عدة وهي اذا تذنب
ينهى ويوبخ حال تلبسه بالمحرم دفعا للمفسدة وكذلك بعد
انقضائه فعله وقيل ثوبته دفعا لما يتوقع منه لا لاجل ما مضى
لانه لا يمكن دفعه بعد وقوعه وانما بعد فعله وتوبته فلا
معنى للتوبيخ لاجل المستقبل لان التائب يغلب على الظن
انه لا يرتكب المحرم لان الاناقة والخوف من الله تعالى مانعان
من ذلك فلا يحتاج الى التوبيخ قال وادم صلى الله عليه وسلم
كان بهذه الثانية فلا يحسن لومه وقد اجراه الله عز وجل
انه تاب عليه وانما عتب ادم على موسى لتخالفته هذه القاعدة
فكانه قال له كان الاصل ان لا يلام على تقدير لا سيما اذا انضاف
العبد بالتوبة انتهى وقال غيره في قوله تعالى اجتباه ربه فتاب
عليه وهدى ناهيك بذنب اورث مغفرة وغفرانا وهداية
واجتباء واستخلافا في الارض وفي قصة ادم ارشاد لذريته
الى طريق التوبة بالاعمال الاقوالية والتوسل بالقرب الوسايل محمد
صلى الله عليه وسلم لكن بشروط التوبة الجدية من لزوم الادب وصدق
القصد وحسن الظن وغير ذلك لنفع له الا اقتداء في التوسل المذكور

تتمة اعلم ان بعض العلماء قال لا يحتج الا حتجاج على المعصية
بالقضاء والقدر فان من احتج على معصية تلك مستقدا انه في
ذلك يصير مجبورا مقهورا في وقوعه في المعصية مكرها على الاتيان
بها هذا اعتقاد فاسد ينشأ عنه اعتقاد الجبرية لان في هذا
ابطال التكاليف الشرعية وتعطيلا للاحكام والحدود المشروعة
بل ينبغي ان يعلم ان الله تعالى جعل للعبد تمييزا واعتلاء وبين له
الطاعة وما يترتب عليها ومعرفة المعصية وما يترتب عليها ثم جعل

للعبد

للعبد اختيارا وارادة واعطاه قوة يقدر بها على جلب
النفع مما يختاره لنفسه ويدفع بها الضرر مما اختار ابعاده عنه
وممكنه من فعل كل منهما فكما يمدح على الطاعة يذم على المعصية
فوقوعه في المعصية وفعله لما ذم الشرع بعد تعرفته له
اختياري منسوب اليه مثل اكله وشربه بالشهوة صار
ممن اراد ذلك وكذلك تركه لما هو مامور به مما هو قادر على
فعله بلا مانع هو عاص بتركه ملوم على ذلك من كل عاقل مستحق
لما يترتب عليه من العقوبات في الدنيا والاخرة ولا يصح ان
يحتج على فعل او ترك بمحض القضاء والقدر الجارية على الانسان
بغير اختياره فان بعض العلماء فرق بين المكتسب الاختياري
وبين الاضطراري كحركة اليد بمثلا فان ما كان منها بتسرعة
وارتعاش لا ينبغي للعبد به حين اضطراره الاضطراري وما
كان من فعل العبد وتحريكه له بارادته فهو منسوب له وان كان
كل واحدة من الحركتين لا تخلو عن القوة الالهية الا ان واحدة
متمحضة للقدرة فلا لوم على صاحبها بخلاف غير المتمحضة وهذا
انما يوضع كتب اصول الدين لكن المقتضى لايراد ذلك اعتراض
بعض الناس بهذه الشبهة مرارا فاقتضى الحال ذكر هذه
النتبة حفظا لجانب النبوة مما يودي الى اسقاط الرتبة
او البعض من شريف ذلك الجناب ولان الة تلك الشبهة وان كان
في الاجوبة ما هو ابلغ مما ذكر لا هذا اقتنى بي سبق على ما يليق
بفهم المتعوض فنراد الناظم لما ذكر معرفة ادم بشروط
توبته ذكر كيف تاب الله عليه فقال

وكل تاب الله عليك قد اتى ... بخير على ما قد سلف مبشر

شرع الناظم في ذكر البشرات ومن بشر بظهوره واخبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)